




مستشفيات جامعة الزقازيق
ادارة المشتريات و المخازن

التأمين الابتدائى / ٦٠٠,٠٠ جنية
ثمن الكراسة / ٢٩٩ جنية



صافع الشهيد

كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالمناقصه العامه
لشراء عدد ٣ جهاز فرم وتعقيم النفايات الطبية الخطرة
لمستشفى الطوارئ ومستشفى الجراحة
جلسة ٢٠٢٤/١٧

اسم الشركة /

العنوان /

رقم الملف اصريبي /

المأموريه التابع لها /

مدير عام الاداره

الموظف



.....
.....

كراسة الشروط والمواصفات لشراء المنقولات

يجب على الشركات المتقدمة في المناقصة

تسجيل بياناتها على موقع بوابة التعاقدات العامة www.etenders.gov.eg

المناقصه العامه لسنة ٢٠٢٠

جلسة فض المظاريف يوم { / / } الموافق ٢٠٢٠

عدد صفحات الكراسة { } صفحة

اسم الشركه:-

ثمن الكراسه :

قيمة التأمين الابتدائي:

سدلت بموجب قسيمة سداد رقم:

مدير الادارة

مراجع

المدير العام التنفيذي

- السيد أ.د/ مدير عام مستشفيات جامعة الزقازيق
- اتشرف أنا الموقع أدناه /
..... أتقدم عرض أسعار للأصناف المبينه بقوائم عملية /
..... والاثمان المدونه فيه بمعرفتي وأقر بانى قد اطلعت على جميع البنود الوارده بهذه الكراسه والتزم بها على اساس
..... المواصفات والشروط الموضحة فى هذا العطاء .
- كما اقر بأن الشركه مقدمة العطاء مستوفاه لجميع الشروط القانونيه الخاصه باهلية التعاقد ولم يصدر ضد الشركه أى احكام
..... تمس الشرف والنزاهه وغير خاضعه لأحكام الحراسه .
- برجاء إستيفاء هذه البيانات وتقديمها مع العرض بشكل مستقل وتحتم بخاتم الشركه .

اسم الشركه /

العنوان /

التليفون /

المحمول /

الفاكس /

رقم الملف الضريبي /

رقم السجل التجارى /

رقم التسجيل بالقيمة المضافة /

المسئول بالتوقيع على العقود والتعامل باسم الشركه /

- على أن يكون البيانات السابقه بالتفصيل حتى يمكن للمستشفى مخاطبة مقدم العطاء بسهولة.
- يتعين على مقدم العطاء إخطار المستشفى بأى تغيير قد يطرأ على البيانات اثناء مدة سريان العطاء .
- على مقدم العطاء أن يدرس جميع التعليمات والبنود الوارده فى كراسة الشروط والمواصفات دراسه فنيه دقيقه نافيه للجهاله وتقدم جميع المستندات المطلوبه .
- يجب ختم كراسة الشروط بخاتم الشركه واعادتها فى المظروف الفنى مره اخرى وهذا يعتبر موافقه من الشركه على جميع
..... الشروط الوارده بالكرasse .
- لا يجوز أن يشترط مقدم العطاء بقبول العطاء بتغيير أحد هذه الشروط ولا يعتد به ان تضمنه عطاءه .
- أى عطاء لا يلتزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسؤولية مقدم العطاء وسيؤدى الى رفض العطاء مباشرة دون
..... الرجوع اليه .

ختم الشركه

توقيع مدير الشركه

فاكس / ٥٥٢٣٤٦٨٩٣

ادارة مستشفيات جامعة الزقازيق

المناقصه العامه لتوريد /
موعد تقديم العطاء :

- الموافق / / جلسه: / / ٢٠١٥
- ١ - اخر موعد لتقديم العطاء هو الساعه الثانية عشر من ظهر يوم
 - ٢ - لا يلتفت بتاتاً إلى العطاء الذي يصل بعد هذا الموعد
 - ٣ - يظل العطاء سارى المفعول لمدة ثلاثة شهور تبدأ من تاريخ اليوم التالى فتح المظاريف الفنية
 - ٤ - اذالم تتكون المستشفى من البت فى العطاءات لاي سبب من الاسباب جاز لها ان تطلب الى مقدمى العطاءات فى الوقت المناسب قبول مد سريان مفعول عطاءاتهم للمده الضرورية
 - ٥ - يحق للمستشفيات اخطار مقدم العطاء برسو عطاؤه او جزء منه فى آخر يوم لمدة سريان العطاء .

محتويات المظروف الفنى :

- ١ - العرض فنى (أصل وصورتين والكتالوج الخاص بالاصناف التى تقدمت بها الشركه) ويكتب عليه بخط واضح اسم المستشفيات واسم الممارسه / المناقصه وتاريخها وعنوان المظروف (فنى) واسم مقدم العطاء ويجب احکام غلق المظروف وختمه خاتم الشركه مقدمة العطاء
- ٢ - ولا يقبل من صاحب الشان الإدعاء بحدوث أى خطأ في عطاءه .
- ٣ - يراعى الايجتموى على اية اسعار وسيتم استبعاد اى عطاء تضمن في مظروفه الفنى اية اسعار .

التأمين المؤقت :

- ٤ - يجب ان يكون العطاء الفنى مصحوباً بتأمين ابتدائى قدره () فقط مدفوع نقداً بخزينة المستشفيات أو خطاب ضمان بنكي غير مشروط وساري المفعول لمدة اربعة اشهر على الأقل من تاريخ فتح المظاريف الفنية .
- ٥ - اذا سحب مقدم العطاء عطائه قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف المالية يصبح التأمين المؤقت المددد منه حقاً للمستشفيات دون الحاجه الى إنذار او الالتجاء الى القضاء او اتخاذ اية اجراءات او إقامة الدليل على حصول ضرر لها وعند انقضاء مدة سريان العطاء يحق للمتعهد رد التأمين المؤقت وفي هذه الحاله يصبح عطاوه ملغى فإذا لم يطلب ذلك يكون عطاوه نافذ المفعول ويجوز للمستشفيات أن تطلب من مقدمى العطاءات قبول مد سريان عطاءاتهم لحين الإنتهاء من البت والترسية .

٧ - يجب ان يحتوى المظروف الفنى على المستندات الآتية :

بيانات الشركة الادارية :

- ١ . تفويض لحضور جلسة فتح المظاريف .
- ٢ . بيان الشكل القانونى لمقدم العطاء (عقد التأسيس)
- ٣ . ما يفيد بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة وعلى بوابة المشتريات الحكومية
- ٤ . البطاقة الضريبية و آخر اقرار ضريبي و شهادة التسجيل بالقيمة المضافة موضحاً بها المأموريه التابع
- ٥ . شهادة القيد في السجل التجارى
- ٦ . صورة السجل الصناعي وصوره استماره ٤١٠ وكلاه تجاريون سارية المفعول بالنسبة للأصناف المستورده
- ٧ . يجب تقديم المستندات الدالة على وجود مركز صيانة معتمد سار .
- ٨ . سابقة أعمال عن توريد نفس الأصناف المطلوبه بالجهات والمستشفيات الحكومية والجامعيه معتمده من تلك الجهات .
- ٩ . يجب على مقدم العطاء تقديم خطاب من البنك يفيد برقم الحساب البنكي للشركة وفرع البنك التي تتعامل به .
- ١٠ . بيان تسليم عينات الأصناف المقدم بها .
- ١١ . عقد توزيع في حالة الموزع للمستورد من الشركه الوكيله معتمد من الجهات المختصة
- ١٢ . يلتزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصرى الصادره من اتحاد الصناعه المصريه والمعتمدة من الهيئة العامه للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه .

المناقصه العامه لتوريد /
١٣. لغة تقديم العطاء :

يجب على مقدم العطاء كتابة اسم البند باللغة العربيه أو باللغه الانجليزية مع الترجمة العربيه ولن يلتفت إلى البنود الغير مترجمة .

المظروف المالي:

- يكتب عليه بخط واضح اسم المستشفيات واسم الممارسه / المناقصه وتاريخها وعنوان المظروف (مالى) واسم مقدم العطاء
و يجب احكام غلق المظروف وختمه بخاتم الشركه مقدمة العطاء

- أوراق العطاء المالي مرقه من نسختين (اصل وصورة) وموضحاً بها الأسعار المتقدمه بها الشركه لكل صنف من الأصناف

- على مقدم العطاء مراعاة ما يلى في إعداده لقائمه الأسعار التي يتم وضعها في المظروف المالي موضحاً بها
الأسعار المتقدمه بها الشركه لكل صنف من الأصناف :

١. قائمه الأسعار موضحاً بها السعر الاساسي للصنف بالجنيه المصري و شامل كافة الضرائب وارسوم والدمغات

٢. تكتب أسعار الطعام بالجبر الجاف أو الطباعه رقمأ وحرفاً باللغه العربيه ويكون سعر الوحده في كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفئات ويجب أن تكون قائمه الأسعار مؤرخه وموقعه من مقدم العطاء و مختومة بخاتمه .

٣. لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفئات وكل تصحيح في الأسعار وغيرها يجب إعادة كتابتها رقمأ وحرفاً
والتوقيع عليها من مقدم العطاء .

٤. لا يلتفت إلى أي عطاء مبني على خفض نسبة منويه من أقل عطاء يقدم في المناقصه .

٥. لا يلتفت إلى اي ادعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .

٦. لا يجوز نزع أي ورقة من هذه الكراسه ويعتبر تقديمها سليمه كما لا يجوز إضافة أو حشر أو إخفاء أي
ملاحظات أو شروط أو تعديل في المواصفات الفنية وغيرها ويكتفى فقط بوضع شروط خاصة يوضحها في خطاب
خاص يرفق مع العطاء مع مراعاة الدقة في وضع أي شرط أو تحفظ قد يؤثر على استبعاد العطاء أو زيادة القيمة
المالية للعطاء .

٧. لا يقبل التعديل في الأسعار العطاءات المقدمة من الموعد المحدد لجلسه فتح المظاريف الفنية ويسرى هذا على صاحب
العطاء الفائز

٨. للمستشفيات الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات الناشئة
إذا اقتضى الأمر ذلك وفي حالة حدوث اختلاف بين سعر الوحده واجمالى سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة
ويؤخذ بالسعر المبين بالتفصيل في حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام

المناقصه العامه لتوريد /
أولا الشرط العامه :

مع عدم الإخلال بأحكام قانون المناقصات والمزايدات(رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية وما شملهم من تعديلات يجب على مقدمي العطاءات الالتزام بالالتزام بالأحكام الآتية بكل دقة حتى لا يترتب على مخالفتها رفض عطاءاتهم ، وهى :

١. المستندات التي تتضمنها هذه المناقصة / الممارسة .
٢. كراسة الشروط والمواصفات .
٣. المواصفات الفنية .
٤. جدول الاسعار .
٥. بمجرد شراء كراسة الشروط والتقديم في المناقصة يعتبر ذلك موافقة ضمنية على ذلك
٦. إذا أخل مقدم العطاء بأحد شروط العقد يحق للجهة تنفيذه على حسابه دون اللجوء للقضاء او اتخاذ أي إجراءات .
٧. لا يجوز لمقدم العطاء ان يشترط لقبول عطائه كله كوحده واحدة إلا إذا نصت شروط المستشفيات على ذلك صراحة بل يحق للمستشفيات إذا تساوت الأثمان بين عطاءين أو أكثر تجزئة المقادير المعلن عنها بين مقدميها إذا كان في صالح العمل إلى آخره .
٨. ولا يجوز التنازل عن العقد او أمر التوريد إلى أي شخص كلها أو بعضها - ويجوز التنازل لأحد البنوك عن المبالغ المستحقة كلها /أو بعضها ويكفى في هذه الحاله بالتصديق من البنك وموافقة المستشفيات مع الإقرار اللازم بعدم الإخلال بشروط المناقصه /الممارسه أو شروط التعاقد وبشرط لا يخل ذلك بحقوق المستشفيات لدى المتعاقد أو الغير .
٩. إذا استغلت المستشفيات عن أي صنف نهائياً لا يجوز لمقدم العطاء الحق في المطالبه بأى شيء .
١٠. كما للمستشفيات الحق في رفض استلام أي صنف غير صالح للت تخزين كما يحق لها ايقاف أي كمية من أمر التوريد أو إلغاؤها .
١١. كما يقوم مقدم العطاء باستبدال أي كميات غير مطابقة وفي حالة عدم قيام الشركه باستبدال الصنف تقع عليها جميع الغرامات .
١٢. تخصم أي زيادة في الأسعار إذا ثبت توريد الصنف بنفس العام المالى بذات الجهة او جهة أخرى بسعر أقل دون الرجوع إلى مقدم العطاء ولا يحق له المعارضه .
١٣. يحظر على العاملين بالجهات التي تسرى على أحكام هذا القانون تقديم بالذات أو الواسطه بعطاءات أو عروض لتلك الجهات كما لا يجوز شراء اشياء منهم أو تكليفهم بالقيام بأعمال .
١٤. لا يحق للشركة المتعاقد معها التنازل عن العقد او أي جزء منه او اي التزام ينشأ مع الاخذ في الاعتبار احكام قانون (رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة في هذا الشأن .
١٥. نظراً للقرار وزارة المالية رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ لتبسيط منظومة الفاتورة الالكترونية يتلزم صاحب العطاء بتسجيل في مصلحة الضرائب المصرية وذلك لاصدار فواتير الكترونية تتضمن التوقيع الالكتروني لمصدرها والковد الموحد الخاص بالسلعة او الخدمه محل الفاتورة المعتمد من مصلحة الضرائب المصرية .
١٦. مدة تنفيذ العقد سنة واحدة تبدأ من تاريخ استلام أمر الاستئجار ويجوز تجديده لمدة اخرى مماثلة بنفس الشروط والاسعار اذا رغب المستشفى في ذلك على ان تلتزم الشركة بالاستمرار في تنفيذ الاعمال لمدة شهرين بعد انتهاء مدة العقد او لحين قيام المستشفى بطرح مناقصة جديدة والتعاقد عليها اىهما اقرب

٦ شروط التوريد :

١. التوريد على دفعات وحسب حاجة المستشفيات وطبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م .
٢. للمستشفيات الحق في تعديل العقد بالزيادة أو النقصان بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في المطالبة باى تعويض عن ذلك طبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م .
٣. للمستشفيات الحق في تخفيضها أو الغافلها حسب الإعتمادات المالية المتوفرة دون أن يكون لصاحب العطاء المطالبه باى تعويض وفي حدود أحكام القانون ٢٠١٨/١٨٢ م .
٤. بمجرد شراء كراسة الشروط والتقديم في المناقصة يعتبر ذلك موافقة ضمنية على ذلك .
٥. يتم التوريد والتسلیم بمخازن المستشفيات للدفعات الصادره الموضحة بأمر التوريد الجزئي خلال عشرة ايام من تاريخ امر التوريد الجزئي الصادر من إدارة (الصيدليه - المخزن) ويحتفظ بالتأمين النهائي حتى نهاية العقد والدفع بعد الفحص والاستلام .

٧ التامين النهائي :

١. على صاحب العطاء المقبول أن يسدد خلال فتره لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول بقبول عطاء التأمين النهائي ما يساوى %٥ من قيمة الأصناف الراسية .
٢. اذا لم يقم صاحب العطاء المقبول بإداء التأمين النهائي الواجب سداده في المدة المحدده يكون للمستشفيات بموجب اخطار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول بدون الحاجة لاتخاذ اي اجراء آخر إلغاء العقد وتنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطايه بحسب ترتيب أولوياتها ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق المستشفيات طبقاً للمادة ٤١ من القانون ٢٠١٨/١٨٢ م .
٣. كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة وتستحق لديها لصاحب العطاء المذكور وفي حالة عدم كفايتها تتجه إلى خصمها من مستحقاته لدى اي جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الإستحقاق وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ويجوز بموافقة السلطة المختصة اعطاء مهلة أخرى .

٨ العقود :

تلزم الشركات بالتوقيع على عقود التوريد قبل صرف مستحقاتها والمستشفيات غير مسئوله عن تأخير صرف المستحقات في حالة عدم التوقيع على العقد وتحكم بنود كراسة الشروط والمواصفات التعاقد لحين تحرير العقد كما يلتزم المورد بتقديم فاتورة بالصنف المورد باسم شركته (مقدمة العطاء) من أصل وثلاث صور على أن تخضع الشركة لنظام سداد المديونية الخاصة بالمستشفيات بما يتم توريدة للعلاج الاقتصادي.

٩ الشطب من سجلات الموردين :

إذا ثبت على مقدم العطاء او شرط ينفعه او عن طريق غيره في تقديم رشوه إلى أحد موظفي الإدارة يحق للإدارة فسخ العقد ومصادره التأمين بالكامل واتخاذ اجراءات شطبها والحصول على التعويضات المستحقة نتيجة فسخ العقد .

١٠ الغاء المناقصة/ الممارسة و تعديل الشروط والمواصفات :

يحق للمستشفى الغاء المناقصة قبل البت فيها اذا استغنى عنها نهائياً او اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ويحق للمستشفى اصار اضافات او تعديل لمضمون اي بند او مستند من مستندات المناقصة بموجب كتاب يرسل (بالبريد - البريد الالكتروني - الفاكس) بحسب الاحوال بالإضافة الى نشرها على بوابة التعاقدات العامة الى جميع الشركات التنافسية والتي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات وذلك قبل فتح المظاريف الفنية بوقت كافى على ان تعتبر هذه الاضافات او التعديلات التي تم اخطار الشركات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط وملزماً في اي مرحلة من مراحلها .



مذکوٰ الشکاوی :

المسنوى . فى حالة اخلال جهة الطرح باحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م اوجهة التعاقد بالتزاماتها او بمهامها القانونية يحق للشركة التقدم بشكواها الى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية والتابعة مباشرة لوزير المالية للنظر والفصل فى الشكوى .

القوانين واللوائح المنظمة للمناقصة / الممارسة :

العواملين وأسلوب العمل - المعايير
يعتبر أحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة واللائحة التنفيذية للقانون مكملاً لكل ما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه الشروط وما شملهم من تعديلات فيما لا يتعارض مع أحكامه والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية وتعديلاته على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم.

نطع العقد النموذجي لشراء منقولات

ملاحظات هامة

- يهدف نطع العقد النموذجي إلى توحيد وتنمية البنود الأساسية للعقود التي تبرمها الجهات الإدارية بما يتحقق معه تيسير العمل التنفيذي وسرعة إنجازه وتبسيط الإجراءات للعاملين بالجهات الإدارية والمعاقدين معها.
- يتضمن نطع العقد النموذجي البنود الأساسية التي تتفق وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ويتعين الالتزام بها، وإذا ترافق للجهة الإدارية إجراء تعديل أو تغيير في أي منها فإنه يتعين عليها حينذاك الرجوع إلى الأصل العام وهو عرض نطع العقد محل التعديل أو التغيير على جهة الفتوى المختصة لمراجعته استقلالاً.
- كما يتضمن نطع العقد النموذجي في البند الثاني منه إشارة إلى الملحق المرفقه والخاصة بالاشتراطات المرتبطة بطبيعة العملية محل التعاقد والتي يجب ألا تتعارض بأى شكل مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية، ويجب على الجهة الإدارية استيفاءها وفقاً لما ضمنته من متطلبات وشروط ومواصفات للعملية محل التعاقد.
- على السلطة المختصة بالجهة الإدارية ومن خلال إدارة التعاقدات/ إدارة الشئون القانونية/المستشارين القانونيين، إضافة ما يُرى من شروط أو قيود خاصة وفقاً لطبيعة العملية محل التعاقد، وبما لا يتعارض مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية، وبما يكفل ضمان تحقيق المتطلبات الفنية للجهة، واستداء كافة حقوق الدولة المالية، وتقوية مركزها القانوني حال الطعن على العقد قضائياً.
- تضمن نطع العقد النموذجي فراغات (.....) يتعين استيفاءها، وكذا اختيارات (□) يتعين تحديد المناسب منها، وذلك وفقاً لما اتخذته الجهة الإدارية من إجراءات وما ضمنته كراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.
- النسخة المرفقة هي الإصدار الأول حيث يعتبر نطع العقد النموذجي وثيقة حية قابلة للتحديث والتطوير، وفقاً لمستجدات العمل، على أن يصدر بذلك منشور عام وزارة المالية بناءً على ما تعرسه الهيئة العامة للخدمات الحكومية، ويوصى بمراجعة الموقع الإلكتروني لبوابة التعاقدات العامة بشكل دوري لتحميل النسخة المحدثة حال صدورها.

محتويات نموذج العقد

تمهيد	البند الأول
ملحق العقد	البند الثاني
قيمة العقد	البند الثالث
التأمين النهائى/الدفعية المقدمة	البند الرابع
توريـد محل العـقد	البند الخامس
استلام محل العـقد	البند السادس
التـقـاعـسـ عـنـ الـاسـتـلامـ	البند السابـعـ
الـضـمانـ	الـبـنـدـ الثـامـنـ
سداد المستحقات	الـبـنـدـ التـاسـعـ
زيادة أو نقص الكميات	الـبـنـدـ العـاـشـرـ
الـتعـاقـدـ مـنـ الـبـاطـنـ	الـبـنـدـ الـحـادـىـ عـشـرـ
مسئـولـ إـداـرـةـ الـعـقـدـ	الـبـنـدـ الثـانـىـ عـشـرـ
الـتـأـكـدـ مـنـ تـنـفـيـذـ التـزـامـاتـ الـطـرـفـ الثـانـىـ	الـبـنـدـ الثـالـثـ عـشـرـ
التـأخـيرـ فـيـ تـنـفـيـذـ الـعـقـدـ	الـبـنـدـ الـرـابـعـ عـشـرـ
حـظـرـ التـناـزلـ عـنـ الـعـقـدـ	الـبـنـدـ الـخـامـسـ عـشـرـ
الأـحكـامـ الـقـضـائـيةـ	الـبـنـدـ السـادـسـ عـشـرـ
سـرـيـةـ الـعـقـدـ	الـبـنـدـ السـابـعـ عـشـرـ
الـضـرـائبـ وـالـرسـومـ	الـبـنـدـ الثـامـنـ عـشـرـ
الـالـتـزـامـ بـيـنـوـدـ الـعـقـدـ	الـبـنـدـ التـاسـعـ عـشـرـ
الـإـخـلـالـ بـالـعـقـدـ	الـبـنـدـ الـعـشـرـونـ
فسـخـ الـعـقـدـ	الـبـنـدـ الـحـادـىـ وـالـعـشـرـونـ
الـقـانـونـ الـحاـكـمـ لـلـعـقـدـ	الـبـنـدـ الثـانـىـ وـالـعـشـرـونـ
فضـ المـنـازـعـاتـ	الـبـنـدـ الـثـالـثـ وـالـعـشـرـونـ
عنـوانـ طـرـفـيـ الـعـقـدـ	الـبـنـدـ الـرـابـعـ وـالـعـشـرـونـ
الـثـسـخـ	الـبـنـدـ الـخـامـسـ وـالـعـشـرـونـ

نقط العقد الفموذجي لشراء منقوذات

أنه في يوم الموافق تم إبرام هذا العقد بين كل من:
أولاً: (١) ومقرها (٢) بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية (٣)،
ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته (٤)
(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)
ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد (□ السيد/ □ السيدة) (٥) بصفتها الوظيفية
بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم (٦) الصادر في (٧)

طرف أول مشتري

ثانية: (٨) الكائن مقرها وشكلها القانوني (٩) والمصنفة (١٠) سجل تجاري رقم
بطاقة ضريبية رقم تليفون رقم (١١) فاكس رقم بريد الإلكتروني (١٢)، ويمثلها (□
السيد/ □ السيدة) بطاقة رقم قومي بصفتها/صفتها (١٣) بموجب
بصفتها/صفتها المتعاقد معه.

طرف ثان باائع

تمهيد

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على شراء (١)، وذلك بغير تلبية احتياجاته بما يمكّنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويفضّل انتظام سير العمل، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات (٢) (و □ الطعام/ □ العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.
وفي ضوء اعتماد (□ السلطة المختصة (٣) / □ المفوض عنه (٤) بالقرار رقم (٥) الصادر في
إجراءات طرح العملية رقم بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠٢٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، و(□ الإعلان/ □ الدعوة/ □ طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ (٦) بشأن (□ المناقصة (□ العامة/ □ المحدودة/ □ المحلية/ □ ذات المرحلتين)
□ الممارسة (□ العامة/ □ المحدودة) □ الاتفاق المباشر (□ رقم (.... لسنة) للتعاقد على (٧)
ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة ب موضوع هذا العقد، وما أوصلت به (□ لجنة البت في المناقصة/الممارسة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) بجلساتها المعمودة يوم الموافق من قبول (□ الطعام/
□ العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (٨) (فقط وقدره (٩))، والذي تمت الترسية بناءً عليه، باعتباره (□ الأفضل شرطياً والأقل سعراً/ □ الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابقته للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ (١٠)

- ١- ادخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.
- ٢- ادخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذى سيتم توجيه المراسلات والمكالبات عليه.
- ٣- ادخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.
- ٤- ادخل صفة السلطة المختصة.
- ٥- ادخل اسم الشخص الاعتباري (شركة/.... مؤسسة....).
- ٦- ادخل الشكل القانوني ويقصد بذلك (شركة مساهمة/ شركة توصية بسيطة/ شركة شخص واحد... الخ).
- ٧- ادخل التصنيف ويقصد بذلك (شركة كبيرة/ مشروع متوسط/ مشروع صغير/ مشروع متناهى الصغر).
- ٨- التليفون والفاكس والبريد الإلكتروني بيانات أساسية يتعين استيفاءها ليتم إرسال إخطارات الطرف الثاني عليها.
- ٩- ادخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.
- ١٠- مع مراعاة ما إذا كان طبيعة العملية تتطلب اعداد كراسة شروط ومواصفات في حالة التعاقد بالاتفاق المباشر.
- ١١- ادخل اسم السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.
- ١٢- ادخل اسم المفوض عن السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.
- ١٣- اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية.
- ١٤- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.
- ١٥- ادخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

▪ وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتى:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات و(□ العطاء/ □ العرض) المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكاتب والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (□ لجنة البت في المناقضة/الممارسة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة...), وأمر التوريد المؤرخ/..../. جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتعملاً ومكملاً لأحكامه.

البند الثاني

تعتبر الملحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: (١٧)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرف التعاقد.

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعد وبقيمة إجمالية قدرها (.....) (فقط وقدره) شاملة كافة المضائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالي:

رقم البند	الصنف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	القيمة الإجمالية
.....	(١٨)	(١٩)	(٢٠)	(٢١)	(٢٢) ...

إجمالي ثمن الشراء مبلغ وقدره (.....) (□ شامل ضريبة القيمة المضافة/ □ غير شامل ضريبة القيمة المضافة).

البند الرابع

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره (.....) (فقط وقدره) بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائى، وذلك (□ بخطاب الضمان بحساب الطرف الأول رقم بينك / □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول فى الوقت المحدد للسداد/ □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى (٢٤) بموجب خطابها رقم المؤرخ المقدم فى الوقت المحدد للسداد / □ حجز من مستحقاته فى حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان. (٢٥)

١٦- إذا لم يستخدم أي من هذه الملحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قرين كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحق.

١٧- يجب أن تكون كافة الملحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.

١٨- ادخل بيان موجز عن الصنف طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

١٩- ادخل (عدد/وحدة/وزن... أو غير ذلك).

٢٠- ادخل الكمية طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢١- ادخل سعر الوحدة طبقاً لنتيجة الترسية.

٢٢- ادخل القيمة الإجمالية (الكمية*سعر الوحدة) وطبقاً لنتيجة الترسية.

٢٣- لا يحصل تأمين نهائى من الطرف الثاني إذا ورد جميع الأصناف التى رسا عليه توريدها وقبلها الطرف الأول بصفة نهائية خلال المدة المحددة لاداء التأمين ما لم يكن لهذه الأصناف مدة ضمان وفقاً لحكم المادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

٢٤- ادخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.

٢٥- مدة الضمان بحسب طبيعة الصنف محل التعاقد.

(٢٦) (إذا كان الطرف الأول قد قام بسداد دفعة مقدمة، يكون البند على النحو التالي وستكمل البيانات المطلوبة فيه)

قام الطرف الأول بسداد دفعة مقدمة بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط وقدره) بما يعادل نسبة (.....%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك وغير مقتن بآى قيد أو شرط بالقيمة والعملة ذاتهما قدمه الطرف الثانى للطرف الأول.

البند السادس

(إذا كان التوريد مرة واحدة، يكون البند على النحو التالي وستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثانى بتوريد الكميات والأصناف محل العقد بمخازن وعنوانها وعلى نفقته الخاصة على أن يتم التوريد خلال مدة تبدأ من (□ اليوم التالي لإخباره بأمر التوريد /)، كما يلتزم بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصوريتين، وفي حالة اخباره بتسليم الأصناف في غير هذا العنوان يلتزم بأن يرفق مع الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية التى تحملها فعلياً لردها إليه.

(إذا كان التوريد على دفعات، يكون البند على النحو التالي وستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثانى بتوريد الكميات والأصناف محل العقد خلال مدة تبدأ من (□ اليوم التالي لإخباره بأمر التوريد /)، وذلك على نفقته الخاصة وطبقاً للبرنامج الزمني التالي:

الكمية	تاريخ التوريد	مكان التوريد
.....

البند السادس

حدد الطرف الأول يوم الموافق فى تمام الساعة موعداً لانعقاد اجتماع لجنة فحص الأصناف الموردة من الطرف الثانى، وإذا رفضت اللجنة صنفاً أو أكثر من الأصناف الموردة أو وجدت فيها نقص أو مخالفة للمواصفات أو المتطلبات أو العينات المعتمدة وجب على الطرف الأول إخبار الطرف الثانى بأسباب الرفض كتابة.

ويلتزم الطرف الثانى بسحب الأصناف المرفوضة وتوريد بدل منها خلال مدة لا تجاوز سبعة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخباره، فإذا تأخر فى سحبها فيحق للطرف الأول تحصيل مصروفات تخزين منه بواقع (٥%) من قيمة الأصناف المرفوضة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه وبعد أقصى أربعة أسابيع وبعد انتهاء تلك المدة يحق للطرف الأول اتخاذ إجراءات بيعها لحساب الطرف الثانى، ويُخصم من الثمن ما يكون مستحقاً للطرف الأول ويكون البيع وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

البند السابع

يلتزم الطرف الأول باستلام الأصناف محل هذا العقد فى المواعيد المحددة، وذلك حال مطابقتها للمواصفات والشروط المتفق عليها، ويحق للطرف الثانى حال تفاسع الطرف الأول عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التفاسع، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

٢٦- يستخدم هذا في حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعة مقدمة.
٢٧- ادخل النسبة وفقاً لما ورد بالعادة (٤٢) من اللائحة التنفيذية، ومراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغرى والمتناهية الصغر.

٢٨- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢٩- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٣٠- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٣١- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

البند الثامن^(٣٧)

يضمن الطرف الثاني الأصناف الموردة محل هذا العقد وذلك لمدة تبدأ من تاريخ ضد عيوب الصناعة أو^(٣٨)

البند التاسع

يلتزم الطرف الأول بأن يُسدد للطرف الثاني ثمن الأصناف الموردة فعلياً خلال مدة لا تجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم بالبنك
وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطلوبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

البند العاشر

للطرف الأول زيادة أو نقص الكميات المتعاقد عليها بما لا يجاوز (١٥٪) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار.

البند الحادى عشر^(٣٩)

لا يجوز للطرف الثاني أثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول.
ويظل الطرف الثاني وحدة مسؤولاً عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

البند الثاني عشر

(٤٠) كلف الطرف الأول (□ السيد / □ السيدة) بصفته/بصفتها الوظيفية بموجب القرار رقم الصادر في مسؤولاً/مسئولة عن إدارة هذا العقد.

البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول وبحسب طبيعة العملية المرور أو التفتيش أو مراقبة التنفيذ على محل هذا العقد وفي أي وقت دون حاجة إلى إخبار أو أذن مسبق.

وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لأى التزام يحق للطرف الأول توقيع أى من الإجراءين المنصوص عليهما في البند العشرون من هذا العقد.

البند الرابع عشر

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن ارادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة بما لا يجاوز^(٤٢) من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه في الواقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي:^(٤٣)
ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير.

البند الخامس عشر

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً.^(٤٤)

٤٢- يستخدم هذا البند في حالة إذا ما كانت الأصناف الموردة لها مدة ضمان.

٤٣- أدخل مدة الضمان طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٤٤- أدخل العيوب الأخرى التي تظهر خلال مدة الضمان وبما يتماشى مع طبيعة الصنف محل التعاقد.

٤٥- يستخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت كراسة الشروط والمواصفات قد أجازت للمتعاقد أن يبعد ببعض بنود العقد لغيره من الباطن.
٤٦- إعمالاً لحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

٤٧- أدخل المهلة المناسبة.

٤٨- أدخل مقابل التأخير في تنفيذ العقد وفقاً للحدود والنسب المنصوص عليها بالمادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة.
٤٩- الالتزام بحكم المادة (٩٢) من القانون..

البند السادس عشر

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

البند السابع عشر

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو فسخه، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

البند الثامن عشر

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قاتوناً.

البند التاسع عشر

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- ١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
 - ٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فني ومالى وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.
 - ٣- تسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخرّ بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أى أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.
- وفي جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتها الناشئة عن هذا العقد.

البند العشرون

في حالة إخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه قيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو مستحقة أو تتحقق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أى إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

البند العادى والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- ٣- إذا أفسس الطرف الثاني أو أحسر.

البند الثاني والعشرون

يسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

البند الثالث والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون البند على النحو التالي)

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً عاماً يكون البند على النحو التالي)

تختص الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

البند الرابعة والعشرون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكالمات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتبته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند الخامس والعشرون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى، للعمل بمقتضاه عند اللزوم.

الطرف الثاني المائع

الطرف الأول المشتري

الاسم: _____

الصفة: _____

التوقيع: _____

التاريخ: _____

روجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى وذلك بجلستها المنعقدة في ٢٨/٣/٢٠٢٠، وافق عليه مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٢٠/٥/٢٠٢٠.



مستشفيات جامعة الزقازيق
الادارة الهندسية - ادارة البيئة

(الشروط الفنية والواجب توافرها بأجهزة التخلص من النفايات الطبية)
(بنظام الفرم والتعقيم)

الهدف من النظام :-

تشغيل نظام متكامل للتخلص من النفايات الطبية الخطرة بجميع أنواعها لمنع انتشار العدوى دون أن يحدث أي تلوث بيئي طبقاً لدليل معالجة المخلفات الخطرة الصادر من وزارة الدولة لشؤون البيئة .

أولاً :-

- ١- سعة الجهاز الواحد لا تقل عن ٣٠ لتر (تتك للفرم) أي بطاقة إنتاجية لا تقل عن ٥٠ كجم / دورة .
- ٢- تقوم الأجهزة للفرم ثم التعقيم بالبخار بنفس الجهاز بحيث يتم فرم جميع الأجهزة الداخلية ولا يمكن التعرف عليه لإعادة استخدامها .
- ٣- إمكانية التخلص من جميع أنواع الملوثات مثل (السرنجات - آلات الحادة - حيوانات التجارب - أكياس إعدام الدم - السوائل العضوية - البلاستيك - فلاتر الغسيل الكلوي - الزجاج) .
- ٤- الأجهزة تعمل على تيار كهربائي ٣٨٠ ف / ٥٠ هرتز
- ٥- الأجهزة تعمل أوتوماتيكية من بداية الدورة حتى انتهاءها مع وجود وحدة التحكم وشاشة لإظهار جميع مراحل عمل الجهاز مع وجود إمكانية حسب متطلبات العمل وإمكانية التشغيل اليدوي .
- ٦- أن تكون مجموعة السكاكين الخاصة بالفرم من مادة معمرة .
- ٧- عدم الحاجة إلى استخدام أية كيماويات أو محليل مع التشغيل للتعقيم .
- ٨- عدم خلط المخلفات بماء التبريد أو للصرف لمنع التلوث البيولوجي أو الكيميائى لمياه الصرف الصحى .
- ٩- إمكانية طبع التقارير بعد كل دورة عن طريق طباعة ملحقة أو بالجهاز نفسه
- ١٠- الأجهزة تعمل بنظام الدورات المتتالية بدون فواصل زمنية .
- ١١- زمن الدورة في حدود ٣٠ دقيقة تقريباً .

١٢ - الاجهزة لا يصدر منها أى ضوضاء أو اهتزازات أو انبعاثات أو غازات ضارة .

١٣ - تقدم كل شركة كشف بقطع الغيار المفروض استهلاكها ومحتملة من المصنع المنتج للجهاز وسعر كل قطعة طبقاً ل الوقت المقدم فيه العرض وضمان توفير قطع الغيار لمدة عشرة أعوام .

٤ - أن يكون للجهاز سابقة أعمال ناجحة داخل مصر في مستشفيات جامعية ووزارة الصحة .

٥ - الاجهزة مصممة وفقاً لمعايير الجودة العالمية .

٦ - بعد التركيب والتشغيل يتم تدريب العمالة التي يتم الاتفاق عليها .

٧ - تقديم كتالوجات أصلية يوضح بها المواصفات الفنية للجهاز وطريقة التشغيل .

٨ - تقديم شهادة تفيد بأن الأجهزة التي يتم استيرادها لمعالجة النفايات الخطرة مستخدمة من بلد المنشأ لنفس الغرض .

٩ - فترة الضمان لا تقل عن سنتين على الأقل ضد عيوب الصناعة يبدء بعد التشغيل الفعلى شامل قطع الغيار .

١٠ - تتلزم الشركة بعمل زيارة سنوية لمهندسين المصنع (الشركة الأم المصنعة للجهاز) بعد التركيب والتشغيل وعمل الاختبارات اللازمة .

١١ - الشركة ملتزمة بعمل معاينة لإماكن الأجهزة وعمل المواصفات الازمة لتجهيز الأماكن لتركيب الأجهزة .

ثانياً :- الحصول على الموافقات الآتية :-

١ - موافقة بلد المنشأ (وزارة البيئة - وزارة الصحة)

٢ - موافقة جهاز شئون البيئة (جمهورية مصر العربية)

٣ - موافقة وزارة الصحة (الإدارية العامة لصحة البيئة ج - م - ع)

٤ - استخراج دراسة تقييم الأثر البيئي بعد التركيب والتشغيل

٥ - موافقة هيئة الرقابة الصناعية على مركز الصيانة التابع لشركتكم

٦ - تقديم استمرارة ١٤ س وکلاء .

ثالثاً :- شروط التشغيل :-

** (١) أن يكون التحكم في التشغيل درجة الحرارة وضغط وزمن التشغيل أو توماتيكا مع ضرورة وجود لوحة تحكم للمتابعة المستمرة وذات طابعة لتسجيل درجات الحرارة والضغط ومدة التعقيم أثناء التشغيل .

** (٢) لا تقل درجة الحرارة أثناء التعقيم عن ١٣٥ م .

** (٣) لا يقل الضغط الحوى أثناء التشغيل عن ٢٤٥ بار .

**) أن تتوافق المدة المطلوبة للتعقيم مع درجة الحرارة والضغط وفقاً للمعايير العالمية .

**) رابعاً :-

(تجرى تلك الاختبارات على كل جهاز بعد التركيب والتشغيل وعلى نفقة الشركة) .

(١) استخدام الكاشف الميكروبي indicator (الموضح به في تقرير منظمة الصحة العالمية للتأكد من خلو المخلفات من الكائنات الحية .

(٢) اختبار عقامة ناتج الفرم والتعقيم بمعامل وزارة الصحة .

(٣) اختبار ناتج الفرم والتعقيم للعاصير الثقيلة .

(٤) اختبار السايب النهائي لصرف السوائل على شبكة الصرف الصحي طبقاً لبروتوكول وزارة البيئة .

**) جميع الشروط السابق ذكرها شروط وجوبيه في حالة عدم تطبيقها حتى بعد التوريد والتشغيل تتلزم الشركة الموردة برد ثمن الأجهزة أو توريد أجهزة جديدة بدون الرجوع إلى أي جهة قضائية خلال أول خمسة منوات للتشغيل .

**) يحق للجنة الفنية بعقد اجتماع بين الشركات التي يتم قبولها فنياً لعمل مناظرة بين الأجهزة وعرض إمكانية كل شركة في تنفيذ والتزام بخدمة ما بعد البيع .

(يتم الاجتماع بالمركز العلمي بالمستشفيات وعلى نفقة الشركات المقبولة فنياً)

**) اللحنة :-